ثم ذهب هولا الى مصافهم وجا اولئك فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم رواه
يحيى القطان عن سفيان فقال فيه فقام حذيفة وصف الناس خلفه صفين
وصلى بالذي خلفه ركعة وانصرفوا الى مكان اولئك وجا اولئك فصلى بهم
ركعة ولم يقضوا كذا رواه ثعلبة وقد خرج حديث سليم عند قوله
ثعلبة موازي العدو يريد به حال السجود وقوله انصرف هولا الى مكان
هولا وجا اولئك يريد به تقدم الصف المؤخر وتاخر المقدم بعد الفراغ
من الركعة الاولى وفي ذلك نقض الركعتين مع الامام لكل طائفة الى نقض
شي بعد والقصة واحدة فيحمل احد الروايتين على الاخرى ان التوري
حدثنا ابو بكر بن ابي جهم نا عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال صلى رسول الله
صلاة الخوف بذي قرد فصف خلفه صف وصف موازي العدو فصلى بهم
ركعة ثم ذهب هولا الى مصاف اولئك وجا اولئك فصلوا مع رسول الله ركعة
ثم سلم عليهم قال سفيان فكان للنبي ركعتان ولكل طائفة ركعة قال الشافعي
روى حديث لا يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بذي قرد بطائفة ركعة ثم سلموا
وبطائفة ركعة ثم سلموا فكانت للامام ركعتين ولكل واحد ركعة فتركناه لان جميع
ما كانت صلاة الخوف مجتمعة على ان على المأمومين من عدد الصلاة ما على
الامام وكذلك اصل الفرض في الصلاة على الناس واحد في العدد ولانه لا يثبت
عندنا مثله لشي في بعض اسناده قال المؤلف يريد به هكذا ابو بكر بن ابي الجهم
وقد يحتمل ان يكون حديث صلاته بعسفان وان قوله ذهب هولا وجا
اولئك اراد به تقدم الصف المؤخر وتاخر الصف المقدم وقد روي ذلك
عن عبد الله بن ابي داود مع اختلاف فيه على الهرك وقت حراسته
احد الصفين وعلى مثل ذلك يحمل حديث سفيان عن الركين عن القسم
ابن حسان قال اتيت فلان بن وديعة فسالته عن صلاة الخوف فقال

ايت زيد بن ثابت فسله فاتيت زيدا فسالته فقال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف فصف صفا خلفه وصفا موازي العدو
فصلى بهم ركعة ثم ذهب هولا الى مصاف هولا وجا هولا الى مصاف
هولا فصلى بهم ركعة ثم سلم كان المسعودي عن يزيد الفقير عن جابر قال
شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوف فامر بطائفة تقوم في وجه العدو
وثم فصلى بطائفة ركعة فلما انطلق الذين صلوا مع رسول الله فقاموا
مقام اولئك وجا اولئك فقاموا خلف رسول الله فصلى بهم ركعة فلما سجدوا
جلس فسلم بهم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ولمن خلفه ركعة
مثل سلم بالذين خلفه سلم الاخرون وهذا يحتمل ما احتمل حديث حذيفة وابن
عباس وزيد وقوله فكانت له ركعتين وللذين خلفه ركعة يحتمل ان يكون من جهة بعض
الرواة قبل جابر فقد روينا عن عطا وابي الزبير عن جابر ما دل على ذلك وقد قال
بعضهم في حديث يزيد الفقير انهم قضوا ركعة اخرى قاله ابو داود السجستاني
ورواه الحكم بن عتيبة عن يزيد الفقير وقال فصففنا صفين فذكره بلفظ يحتمل
ما اولناه وقد رواه المسعودي مرة بزيادة تنفي من جابر يمنع هذا التاويل
الطيالسي نا المسعودي عن يزيد الفقير سالت جابر عن الركعتين في السفر اقصر
هما قال ان الركعتين ليستا بقصر انما القصر ركعة عند القتال ثم انشا يحدثنا انه
كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند القتال وحضرت الصلاة فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصف طائفة خلفه وقامت طائفة وجوهها قبل وجه العدو فصلى
بهم ركعة ثم انهم انطلقوا فقاموا مقام اولئك وجا اولئك فصلوا خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ركعة ثم انه جلس فسلم وسلم الذين خلفه وسلموا
اولئك فكانت لرسول الله ركعتين وللقوم ركعة ركعة ثم قرا يزيد واذا كنت فيهم فاقمت
لهم الصلاة فهذا وان كان يحتمل التاويل الذي ذكرناه فيحتمل ان يكون خبرا عن
صلاته في الغزوة التي وصف هو دون عدد صلاته فيها وانهم قضوا ركعتهم الباقية
ويكون في علم من اثبته بعض الرواة دون بعض فيؤخذ بقول المثبت ولا اصل وجوب

Copyright © King Saud University